

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩١ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٦ باعتبار مشروع إقامة محطة رفع مياه
الصرف الصحى بناحية شبرا قباله ، مركز قويسنا بمحافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة رفع مياه الصرف الصحى بناحية
شبرا قباله - مركز قويسنا - محافظة المنوفية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه
فى المادة السابقة ، والمبين موقعها ومساحتها وحدودها واسم مالكاتها الظاهرة
بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

بشأن تجديد قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٦

تشرف بعرض الآتى :

ورد كتاب محافظة المنوفية رقم ٩٥١٢ المؤرخ ٢٥/١١/٢٠٢١ بشأن طلب تجديد قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٦ الصادر باعتبار مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحى بناحية شبرا قبالة - مركز قويسنا - محافظة المنوفية ، الواقعة خارج الحيز العمرانى بالقطع أرقام (٨١/أ ، ١٤٦ أ من ٥٤ أصلية) بحوض سيد أحمد بدر رقم ٩ بمساحة ٢٦٢٥م^٢ من أعمال المنفعة العامة ، والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع .

حيث طلبت الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى استصدار قرار بتجديد قرار السيد رئيس الجمهورية المشار إليه .

حيث أرفق بكتاب محافظة المنوفية مذكرة إيضاحية تضمنت أن المحافظة قامت بإبداء مبلغ ٥٠٠,٠٠٠ جنيه (فقط خمسمائة ألف جنيه) لدى مديرية المساحة بالمنوفية كتعويض مبدئى ، على أن يتم تقدير التعويض النهائى فور صدور قرار المنفعة العامة . ولما كان مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحى بناحية شبرا قبالة - مركز قويسنا - لصالح محافظة المنوفية يحقق نفعاً عاماً لأهالى المحافظة الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له .

حيث أنه ومن المستقر عليه فقهاً وقضاً وإفتاءً أن الأصل أن الحق إذا نظمته أداة تشريعية معينة ، فإنه يجوز إعادة تنظيمه بذات الأداة وذلك على وفق قاعدة توازى الأشكال القانونية كما أنه يجوز أيضاً أن يعاد تنظيمه بأداة تشريعية أعلى على مدارج القاعدة القانونية .

لذا نأمل من سيادتكم التكرم بالموافقة على تجديد قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٦ بإضفاء صفة النفع العام لمشروع محطة رفع الصرف الصحي بناحية شبرا قبالة - مركز قويسنا - محافظة المنوفية لخدمة المواطنين .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

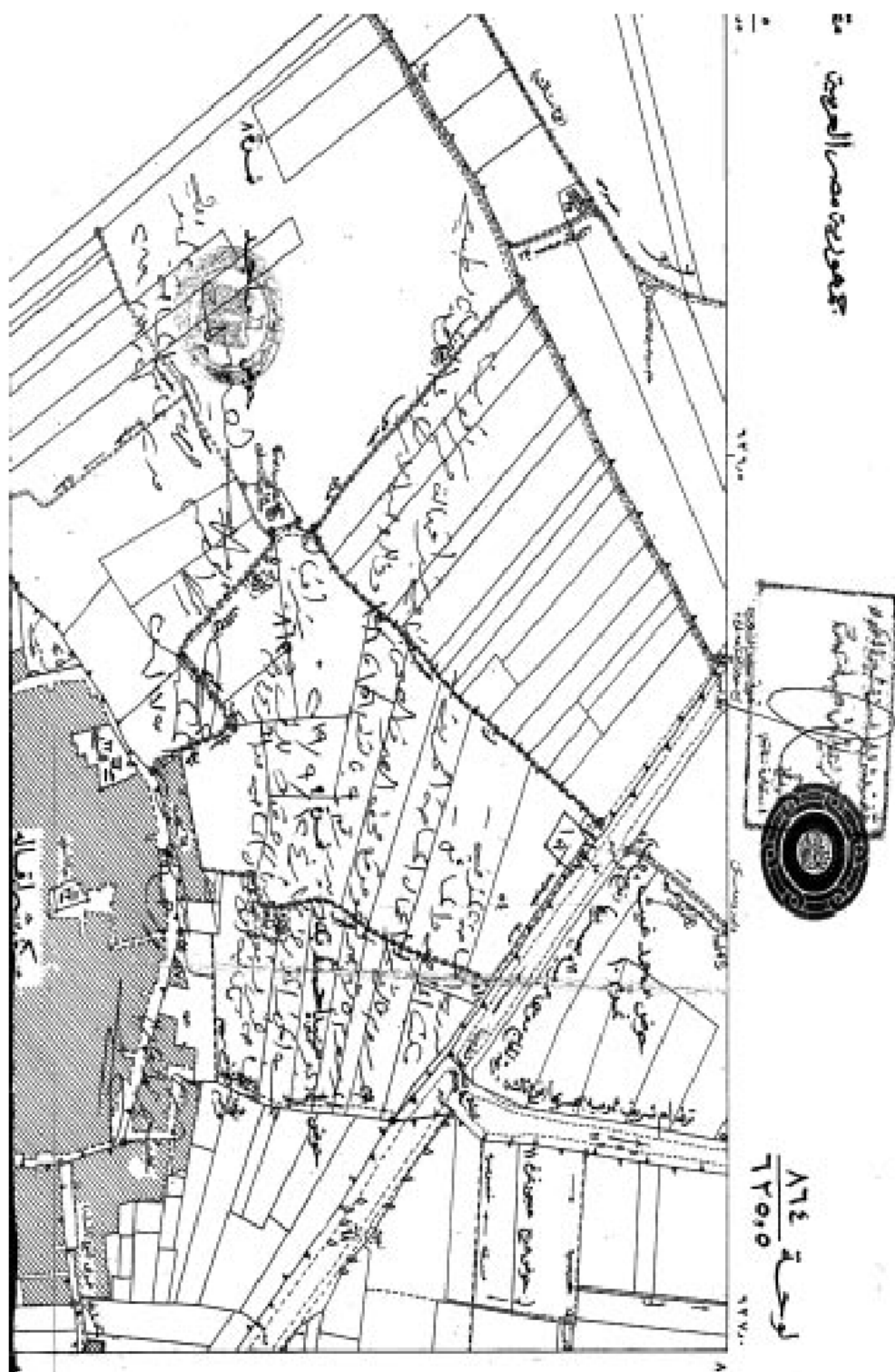
فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء/ محمود شعراوي

$$-\frac{1}{\infty} + \frac{-2}{A}$$



٧. الجريدة الرسمية - العدد ٤ في ٢٩ يناير سنة ٢٠٢٢

